

الحمد لله

لـ ١٨٢٤ مـ ١٣٥٣ هـ

2015/10/12



دار

التداير الوقية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:
بتاريخ 9 أكتوبر 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار عدد 182 في مادة

الدعاية: الشركة الوطنية للاتصالات في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بضفاف البحيرة حدائق البحيرة 2 تونس 1053.

من جملة

الدعى عليها: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني المعين مقرها الاجتماعي بـ حدائق البحيرة 1053 - ضفاف البحيرة - تونس.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عدد 01 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح وانتتم بالقانون عدد 46 لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عدد 01 لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وبالقانون عدد 10 لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتتم بالأمر عـ353 المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالصادقة على طريقة تحديد تعرifات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها.



وبعد الاطلاع على عريضة الدعوى المرفوعة من طرف اتصالات تونس ضد أوريدو تونس أمام الهيئة الوطنية للاتصالات المسجلة بصفتها تحت عدد 224 والمتضمنة طلبها إيقاف العرض التجاري المسمى "إتكلم خود وقتك بأحسن سوم الدقيقة" وسحب جميع اللافتات والومضات الإشهارية وتطبيق أحكام الفصل 74 من مجلة الإتصالات على الشركة المخالفة.

وبعد الاطلاع على مطلب التدابير الوقية المقدم من طرف شركة "اتصالات تونس" بتاريخ 14 سبتمبر 2015 والذي ضمنته تظلمها من قيام الشركة المدعى عليها بتسويق العرض التجاري المسمى "إتكلم خود وقتك بأحسن سوم الدقيقة" الذي يخول لحرفائها للهاتف الجوال مسبق الدفع المنصوص عليه في العديد من العروض التجارية على غرار أميقوس ويجنج ولد جمعية وارجع غدوة و uno carta klem التمتع بخيارات options "تمثل في :

- ساعة من المكالمات يوميا تتمد من ساعة التسجيل حتى منتصف الليل وذلك بمقابل 1.5 دينار .
- 40 دقيقة من المكالمات صالحة من السادسة صباحا حتى السادسة مساء مقابل 1 دينار.
- 15 دقيقة من المكالمات صالحة حتى السادسة مساء مقابل 500 مليم فقط في اليوم وذلك مقابل تعريفة جد منخفضة تقدر بـ 25 مليم للدقيقة الواحدة تعدد حسب قولها الأدنى حاليا على مستوى سوق الإتصالات ، مشكلة في شرعية تسويق هذه الخيارات لشمولية تطبيقها على عروض أصلية لم يقع تحدي خصائصها الجوهرية طبقا لقرار الهيئة عدد 54 المؤرخ في 11 جوان 2014 مؤكدة بأن إقتران تلك الخيارات بعروض تجارية مخالفة سبق وأن صدر في شأنها عقوبات وصلت إلى حد تسليط خطايا مالية يجعلها باطلة ومشيرة في الآن ذاته إلى إقرار تعريفة مخالفة لقاعدة إحتساب معدل الدخل بحسب الدقيقة (ARPM) وفق ماتم ضبطه صلب القرار المشار إليه آنفا وهو ما يتحقق بها حسب دعواها أضرارا يصعب تداركها وإنهت إلى طلب اتخاذ التدابير الوقية التي يتقتضيها القانون لإيقاف ترويج عرض "إتكلم خود وقتك بأحسن سوم الدقيقة" إلى حين البت في أصل النزاع.

وبعد الاطلاع على مويدات المطلب المتمثلة في وثيقة إشهارية للعرض موضوع التظلم مستخرجة من موقع شركة "أوريدو تونس" ومحضر محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ المنجي العيساوي تحت عدد 119979 بتاريخ 7 سبتمبر 2015، تضمن معاينة لخصائص العرض المتظلم منه على موقع الشركة المطلوبة.

وبعد الاطلاع على ملحوظات شركة "أوريدو تونس" على مطلب التدابير الوقية الواردة على الهيئة بموجب مراسلتها عدد 1753 بتاريخ 30 سبتمبر 2015 والذي طلبت فيه رفض مطلب العارضة شكلا لخلو العريضة من البيانات الوجوبية المتعلقة بالإسم والمقر الاجتماعي والشكل القانوني للمطلوب، مؤكدة حصولها على موافقة الهيئة على تسويق العرض المتظلم منه وإنهت إلى طلب القضاء برفض المطلب.



الهيئة

من حيث الشكل:

حيث دفعت المدعى عليها ببطلان المطلب شكلا لخلوه من البيانات الوجوبية المتعلقة بالإسم والمقر الإجتماعي والشكل القانوني للمطلوب .

وحيث أن مطلب التدابير الوقية يعتبر بمثابة الفرع التابع لعريضة دعوى أصلية ترفع قبله أو بالتوازي معه.

وحيث تبين أن الشركة الطالبة قد ضمنت العريضة الأصلية المسجلة تحت عدد 224 المتفرع عنها المطلب الراهن والواصل منها نظيرالي المطلوبة بموجب مراسلة الهيئة عدد 1564 المؤرخة في 17 سبتمبر 2015، كل التفصيصات والبيانات الواجب ادراجها في عرائض الدعوى طبقا للقانون العام المنظم لمادة الاجراءات.

وحيث وعلاوة على ما سبق فإن الفصل 73 مجلة الاتصالات المنظم لمادة التدابير الوقية أمام الهيئة الوطنية للاتصالات لم يتضمن أي شرطا يتعلق بالتفصيصات الواجب توفرها في المطلب عدا تلك المتعلقة بوجوبية تقديمها الى رئيس الهيئة بواسطة عريضة معللة تحتوي على شرح أسبابها ومؤيداتها .

وحيث وطالما استوفى المطلب الراهن الشروط الشكلية المقررة بالفصل 73 أ NSF الذكر فقد اتجه رد هذا الدفع وقبول المطلب شكلا .

من حيث الأصل

حيث ثبت من ملف الدعوى ومن بقية الوثائق المحتاج بها أن مشغل الشبكة العمومية للإتصالات "أوريديو تونس" قد أقدم فعلا على تسويق العرض موضوع الدعوى.

وحيث يتضح بالرجوع إلى المصالح المختصة بالهيئة أن شركة "أوريديو تونس" كانت قد تقدمت بمشروع لتعديل عرضها التجاري ساعة سعيدة يتمثل في تمكين كل حرفائها في الهاتف الجوال من الانتفاع بالخيارات التاليين :

- 60 دقيقة من المكالمات صالحة نحو كل المشغلين ابتداء من تاريخ تشغيل الخيار وحتى الساعة منتصف الليل مقابل 1.5 د.

- 40 دقيقة من المكالمات صالحة نحو كل المشغلين من الساعة السادسة صباحا إلى الساعة السادسة مساء بمقابل دينار واحد .

كما تقدمت بمشروع بعرض قار جديد يمكن حرفائها في الهاتف الجوال من التمتع بختار يخول لهم الانتفاع بـ 15 دقيقة من المكالمات صالحة نحو كل المشغلين من الساعة الثامنة إلى الساعة السادسة مساء .



وحيث وبعد دراسة مشروع العرضين في ضوء النصوص القانونية والتنظيمية المنظمة للعروض التجارية، تبين للهيئة أن الخصائص الفنية للعرضين المذكورين، لا تثير إشكالاً يذكر، وبناءً على ذلك، منحت الهيئة موافقتها على تـسـويقهما بمقتضى قراريهـا عـ68 لـدد المؤرـخ في 7 أـفـرـيل 2015 وعـ155 لـدد المؤرـخ في 29 جـوان 2015 وذلك شـرـطـ إـحـتـرـامـ مـبـادـيـ الشـفـافـيـةـ وـالـوـضـوـحـ فيـ الـمـعـلـقـاتـ الإـشـهـارـيـةـ وـالـإـلـتـزـامـ بـإـشـهـارـ العـرـضـ حـسـبـ الـخـصـائـصـ المـاصـادـقـ عـلـيـهاـ.

وحيث ثبت من محضر المعاينة المحتاج به والوثيقة الإشهارية المستخرجة من موقع الشركة المطلوبة أن هذه الأخيرة تعمدت عند ترويجها لخيارات موضوع التظلم التصريح على أن سعر الدقيقة يساوي 25 ملیم والحال أن هذه التعريفة لم ترد ضمن الخصائص التعريفية المصادق عليها من طرف الهيئة بموجب قراراتها عـ68 د و عـ155 لـدد المشار إليها سابقاً.

وحيث أن في تعمد "أوريديو تونس" تخيـيـهـ هـذـهـ الطـرـيـقـةـ غـيرـ المـشـرـوـعـةـ وـالـمـخـالـفـةـ لـقـرـارـيـهـةـ يـفـيـ نـشـرـ التعـرـيفـاتـ المـتـعـلـقـةـ بـالـخـيـارـاتـ مـوـضـوـعـ النـزـاعـ إـنـتـهـاـكـ لـقـوـاـعـدـ الـمنـافـسـةـ النـزـيـهـةـ وـمـسـاسـ بـمـصـالـحـ بـقـيـةـ الـمـشـفـلـيـنـ الـأـمـرـ الـذـيـ يـرـتـبـ لـلـعـارـضـةـ أـضـرـارـ يـصـعـبـ تـدـارـكـهـاـ لـمـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـنـجـرـ عـنـهـ مـنـ إـنـعـكـاسـاتـ سـلـبـيـةـ عـلـىـ وـضـعـيـتـهاـ يـفـيـ السـوقـ يـفـيـ حـالـ تـواـصـلـ تـروـيـجـ ذـلـكـ العـرـضـ عـلـىـ حـالـتـهـ تـلـكـ.

وحيث طالما تبيـنـ أنـ الـخـيـارـاتـ المـتـظـلـمـ مـنـهـاـ يـفـيـ اـطـارـ عـرـضـ "إـتـكـلـمـ خـوـذـ وـقـتـكـ بـأـحـسـنـ سـوـمـ الدـقـيـقـةـ" حـظـيـتـ بـمـوـافـقـةـ الـهـيـةـ قـبـلـ الشـرـوـعـ يـفـيـ تـسـويـقـهـاـ،ـ وـاقـتـصـرـتـ الـمـخـالـفـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـهـ عـلـىـ طـرـيـقـةـ نـشـرـ تعـرـيفـهـاـ،ـ فـقـدـ تـعـيـنـ الـرـازـ الـشـرـكـةـ المـطلـوـبـةـ بـسـحـبـ الـمـعـلـقـةـ الإـشـهـارـيـةـ الـمـشـوـرـةـ بـمـوـقـعـ أـورـيـديـوـ تـونـسـ مـوـضـوـعـ ذـلـكـ عـرـضـ وـرـفـضـ الـمـطـلـبـ فـيـمـاـ زـادـ عـلـىـ ذـلـكـ.

ولهذه الأسباب

وعـمـلاـ بـمـقـتضـيـاتـ الـفـصـلـ 73ـ مـنـ مـجـلـةـ الـاتـصـالـاتـ،ـ قـرـرـنـاـ نـحـنـ هـشـامـ بـسـبـاسـ،ـ رـئـيـسـ الـهـيـةـ الـوطـنـيـةـ الـلـاتـصـالـاتـ،ـ الـرـازـ شـرـكـةـ "أـورـيـديـوـ تـونـسـ"ـ بـسـحـبـ الـمـعـلـقـةـ الإـشـهـارـيـةـ الـمـشـوـرـةـ بـمـوـقـعـهـاـ مـوـضـوـعـ الـعـرـضـ "إـتـكـلـمـ خـوـذـ وـقـتـكـ بـأـحـسـنـ سـوـمـ الدـقـيـقـةـ"ـ إـلـىـ حـينـ الـبـتـ فيـ الـقـضـيـةـ الـأـصـلـيـةـ الـمـشـوـرـةـ أـمـامـ الـهـيـةـ تـحـتـ عـ224ـ لـددـ.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هـشـامـ بـسـبـاسـ

